

التَّدرِيبَات

التَّدرِيبُ الْأَوَّلُ :

ضَعْ أَمَامَ كُلِّ كَلِمَةٍ فِي الْقَائِمَةِ (أ) مُرَادِفَهَا مِنَ الْقَائِمَةِ (ب) :

الْقَائِمَةُ (أ)

الْقَائِمَةُ (ب)

- | | |
|--------------------------|----------------------------|
| ١ - اسْتَطَابَ | الْحَرْبَةُ الصَّغِيرَةُ |
| ٢ - تُجْزَى عَنْهُ | إِنَاءٌ |
| ٣ - الْعَنْزَةُ | اسْتَنْجَى |
| ٤ - الْخَلَاءُ | تَكْفِي |
| ٥ - إِدَاوَةٌ | اسْتَجْمَرَ |
| | مَكَانُ قَضَاءِ الْحَاجَةِ |

التَّدرِيبُ الثَّانِي :

(أ) اسْتَخْدِمْ : أَمَّا إِذَا فَلَا بُدَّ مِنْ فِي تَكْوِينِ
أَرْبَعِ جُمَلٍ كَمَا فِي النَّمُودَجِ التَّالِي :

النَّمُودَجُ : أَمَّا إِذَا تَعَدَّى الْخَارِجُ مَكَانَهُ فَلَا بُدَّ مِنْ اسْتِعْمَالِ الْمَاءِ الطَّهُّورِ.

(ب) اسْتِخْدَمَ : بَعْدَ يَجِبُ فِي تَكْوِينِ أَرْبَعِ جُمَلٍ كَمَا فِي النَّمُودَجِ التَّالِي :

النَّمُودَجُ : بَعْدَ قَضَاءِ الْحَاجَةِ يَجِبُ تَنْظِيفُ أَثَرِ الْبَوْلِ أَوْ الْغَائِطِ بِالْمَاءِ الطَّهُّورِ

التَّدْرِيبُ الثَّلَاثُ :

امْلَأِ الْفَرَاعَاتِ بِالْكَلِمَةِ الْمُنَاسِبَةِ :

الكلمات

الْأَسْتِجْمَارُ	أَوْجَبَ الْإِسْلَامُ أَوِ الْإِسْتِجْمَارَ لِكُلِّ
الْغُسْلُ	خَارِجٍ مِنْ إِلَّا الرِّيحَ ، وَيَكُونُ الْإِسْتِنْجَاءُ
الْإِسْتِنْجَاءُ	بِالْمَاءِ أَمَّا فَيَكُونُ بِالْحِجَارَةِ أَوْ
الْخِرْقُ	
السَّبِيلَيْنِ	

التَّدرِيبُ الرَّابِعُ :

اِسْتَحْدِمْ كُلًّا مِنْ الْكَلِمَاتِ التَّالِيَةِ فِي جُمْلَةٍ مُفِيدَةٍ :

اِسْتَطَابَ - يُجْزَىءُ - قَضَاءُ الْحَاجَةِ - الْخِرْقَ - اَتَّبَعَ .

التَّدرِيبُ الْخَامِسُ :

أَجِبْ عَنِ الْأَسْئَلَةِ التَّالِيَةِ :

- ١ - بِمَ يَكُونُ الْاِسْتِنْجَاءُ وَالِاِسْتِجْمَارُ؟
- ٢ - مَا الْفَرْقُ بَيْنَ الْاِسْتِنْجَاءِ وَالِاِسْتِجْمَارِ؟
- ٣ - مَا الْحِكْمَةُ مِنْ مَشْرُوعِيَّةِ الْاِسْتِنْجَاءِ وَالِاِسْتِجْمَارِ؟
- ٤ - مَا آدَابُ قَضَاءِ الْحَاجَةِ؟
- ٥ - اَذْكُرْ بَعْضَ آدَابِ الْاِسْتِنْجَاءِ .
- ٦ - مَاذَا تَعْمَلُ إِذَا تَجَاوَزَ الْخَارِجُ مِنَ السَّبِيلَيْنِ مَكَانَهُ؟
- ٧ - كَيْفَ كَانَتْ طَهَارَةُ أَهْلِ مَسْجِدِ قُبَاءَ؟

الْوُضُوءُ

الكَلِمَاتُ الْجَدِيدَةُ :

الْمَرَفِقُ - أَوْسَاحُ - مُكَفَّرٌ - إِسْبَاغٌ - الْمَكَارِهِ - الْخُطَا - شَهْوَةٌ - الرِّبَاطُ -
(الْمُلَازِمَةُ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ) التَّرْتِيبُ - الْمُوَالَاةُ - أَعَاذَ / يُعِيدُ - تَغْسِيلُ
(لِلْمَيِّتِ) غَيْبَةُ (الْعَقْلِ) - نَوَاقِضُ (الْوُضُوءِ) (مُصْطَلَحٌ) - الْفَرْجُ - الذَّكْرُ
(عُضْوٌ) - حِكْمَةٌ .

١ - حُكْمُ الطَّهَّارَةِ بِالنَّسْبَةِ لِلصَّلَاةِ :

الطَّهَّارَةُ مِنَ النَّجَاسَةِ وَالْحَدَثِ الْأَصْغَرِ وَالْأَكْبَرِ شَرْطٌ لِحَيَاةِ الصَّلَاةِ،
وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى
الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ^(١) وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ
وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ^(٢)﴾^(٣) .

(١) الْمَرَافِقُ : جَمْعُ مِرْفَقٍ ، وَهُوَ مُلْتَفَى عَظْمِ الْعَضْدِ بِالذَّرَاعِ .

(٢) الْكَعْبَانِ : ثَنِيَّةُ كَعْبٍ ، وَهُوَ الْعَظْمُ الْبَارِزُ فِي جَانِبِ الْقَدَمِ .

(٣) سُورَةُ الْمَائِدَةِ ، آيَةُ (٦) .



الوضوء

٢ - تَعْرِيفُ الْوُضُوءِ :

هُوَ غَسْلُ الْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ وَمَسْحُ الرَّأْسِ وَغَسْلُ الرَّجْلَيْنِ بِالْمَاءِ الطَّهُّورِ.

٣ - حِكْمَةُ الْوُضُوءِ :

- ١ - نَظَافَةُ الْأَعْضَاءِ الَّتِي يَكْثُرُ تَعَرُّضُهَا لِلْأَوْسَاحِ .
- ٢ - الْوُضُوءُ يُجَدِّدُ النَّشَاطَ وَيُقَوِّي عَلَى الْعِبَادَةِ .
- ٣ - الْوُضُوءُ مُكَفِّرٌ لِلذُّنُوبِ ، قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : « أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا ^(١) وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ ! قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : (إِسْبَاغُ ^(٢) الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ) رَوَاهُ مَالِكٌ وَمُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ .

٤ - فُرُوضُ الْوُضُوءِ :

قَبْلَ أَنْ يَشْرَعَ الْمُسْلِمُ فِي وُضُوئِهِ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَنْوِيَ ، لِأَنَّ النِّيَّةَ

(١) الْخَطَايَا : الذُّنُوبُ .

(٢) إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ : إِتْمَامُهُ .

الْوَحْدَةُ السَّادِسَةُ

الدَّرْسُ السَّادِسُ

شَرَطُ لَجَمِيعِ الْأَعْمَالِ وَمَحَلُّهَا الْقَلْبُ، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
(إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى) رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ
وَفَرُوضُهُ سِتَّةٌ :

- ١ - غَسْلُ الْوَجْهِ .
- ٢ - غَسْلُ الْيَدَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ .
- ٣ - مَسْحُ الرَّأْسِ .
- ٤ - غَسْلُ الرَّجْلَيْنِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ .
- ٥ - التَّرْتِيبُ بَيْنَ أَعْضَاءِ الْوُضُوءِ فَلَا يُقَدِّمُ الْمَتَأَخِّرَ عَلَى سَابِقِهِ^(١) .
- ٦ - الْمُوَالَاةُ بَيْنَ غَسْلِ الْأَعْضَاءِ فَلَا يَتْرُكُ الْوَجْهَ يَجْفُ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَ
الْيَدَيْنِ ، وَهَكَذَا بَقِيَّةُ أَعْضَاءِ الْوُضُوءِ .

٥ - نَوَاقِضُ الْوُضُوءِ :

وَهِيَ مُبْطِلَاتُهُ الَّتِي تُوجِبُ إِعَادَتَهُ مَرَّةً أُخْرَى ، وَهِيَ :

- ١ - خُرُوجُ شَيْءٍ مِنْ أَحَدِ السَّبِيلَيْنِ .
- ٢ - غَيْبَةُ الْعَقْلِ بِنَوْمٍ أَوْ غَيْرِهِ .
- ٣ - وَيَرَى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ مِنْ نَوَاقِضِ الْوُضُوءِ أَيْضًا مَا يَلِي :

(١) اُعْتَبَرَ الْحَنْفِيَّةُ التَّرْتِيبَ وَالْمُوَالَاةَ مِنَ السُّنَنِ .

- (أ) لَمَسُ الْفَرْجِ بِالْيَدِ قُبْلًا كَانَ أَوْ دُبْرًا .
(ب) وَأَنْ يَمَسَّ أَنْثَى بِشَهْوَةٍ .
(جـ) تَغْسِيلُ الْمَيِّتِ .
(د) الْخَارِجُ الْفَاحِشُ مِنْ بَقِيَّةِ الْبَدَنِ كَالْدَّمِ .

التَّذْرِيبَات

التَّذْرِيبُ الْأَوَّلُ :

ضَعْ أَمَامَ كُلِّ كَلِمَةٍ فِي الْقَائِمَةِ (أ) مُرَادِفَهَا مِنَ الْقَائِمَةِ (ب) :

الْقَائِمَةُ (ب)

الْقَائِمَةُ (أ)

- ١ - الْخَطَايَا تَرْكُ الْبَلَدِ
٢ - الرِّبَاط الذُّنُوبُ
٣ - الشَّهْوَةُ الْمُلَازِمَةُ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ
..... طَلَبُ اللَّذَّةِ

التَّذْرِيبُ الثَّانِي :

اِمْلَأْ كَلَامًا مِنَ الْفَرَاقَاتِ التَّالِيَةِ بِالْكَلِمَةِ الْمُنَاسِبَةِ :